

كراسته شروط ومواصفات
إنشاء وتشغيل وترميم وصيانة
نشاط نقليات



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات

الصفحة	المحتويات	م
٤	قائمة تدقيق يقدم العطاءات للتأكد من تقديم كل المستدات المطلوبة.	أ
٥	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
٦	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى	ج
٧	مقدمة	١
٩	وصف العقار	٢
١١	اشتراطات دخول المزايدة والتقديم:	٣
١٢	من يحق له دخول المزايدة	٣١
١٢	مكان تقديم العطاءات	٣٢
١٢	موعد تقديم العطاءات	٣٣
١٢	موعد فتح المظاريف	٣٤
١٢	تقديم العطاء	٣٥
١٣	كتابة الأسعار	٣٦
١٣	مدة سريان العطاء	٣٧
١٣	الضمان	٣٨
١٤	موعد الإفراج عن الضمان	٣٩
١٤	مستدات العطاء	٣١١
١٥	واجبات المستثمر قبل إعداد العرض:	٤
١٦	دراسة الشروط الواردة بالكراسة	٤١
١٦	الاستفسار حول بيانات المزايدة	٤٢
١٦	معاينة العقار	٤٣
١٧	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف:	٥
١٨	إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات	٤٥
١٨	تأجيل موعد فتح المظاريف	٤٦
١٨	سحب العطاء	٤٧
١٨	تعديل العطاء	٤٨
١٨	حضور جلسة فتح المظاريف	٤٩
١٩	الترسية والتعاقد وتسلیم العقار:	٦
٢٠	الترسية والتعاقد	٦١
٢٠	تسلیم الموقع	٦٢



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات لإدارة نقليات

الصفحة	المحتويات	م
٢١	الاشتراطات العامة:	٧
٢٢	توصيل الخدمات للموقع	٧١
٢٢	البرنامج الزمني للتجهيز والتجديد	٧٢
٢٢	الحصول على المواقف والترخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	٧٣
٢٢	حق الأمانة/البلدية في الإشراف	٧٤
٢٢	استخدام العقار لغرض المخصص له	٧٥
٢٢	التأجير من الباطن التازل عن العقد	٧٦
٢٣	موعد سداد الأجرة السنوية	٧٧
٢٣	متطلبات السلامة والأمن	٧٨
٢٣	إلغاء العقد للمصلحة العامة	٧٩
٢٣	تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	٧١٠
٢٤	أحكام عامة	٧١١
٢٥	الاشتراطات الخاصة:	٨
٢٦	مدة العقد	٨١
٢٦	فترة التجهيز والتجديد	٨٢
٢٦	الأجرة مقابل الوقوف	٨٣
٢٦	تحصيص مواقف للمعوقين	٨٤
٢٦	تشغيل المواقف	٨٥
٢٦	الصيانة	٨٦
٢٧	مكتب خدمة المواقف	٨٧
٢٨	الاشتراطات الفنية	٩
٢٩	تجديد وتجهيز المواقف	٩١
٣٩	اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق	٩٢
٤٠	المرفقات	١٠
٤١	١٠ نموذج العطاء	١٠١
٤٢	١٠ الرسم الكروكي للموقع	١٠٢
٤٣	١٠ نموذج تسليم العقار	١٠٣
٤٤	١٠ إقرار المستثمر	١٠٤
٤٥	١٠ نموذج العقد	١٠٥



أ . قائمة تدقيق يقدم العطاءات
للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

على المستثمر قبل إغلاق الظرف أن يقوم بمراجعة نهائية للتأكد من تقديم كل المستندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بختمه وذلك بوضع علامة (✓) أمام كل مستند إن كان مرفقاً ومحتوها إذا كان ذلك مطلوباً..

مسلسل	المستند	نعم مرفقاً هل مختوم؟	نعم مرفقاً هل مختوم؟
١	نموذج العطاء	نعم	
٢	توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير المستثمر)	نعم	
٣	إثبات أن المسؤول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه صلاحية التوقيع	نعم	
٤	صورة سارية المفعول من السجل التجاري (للشركات والمؤسسات)	نعم	
٥	خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي	نعم	
	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	نعم	



ب . تعريف المفردات الواردة بكراسة
الشروط والمواصفات

المشروع:	هي المواقف المكشوفة المراد إدارتها وتشغيلها من المستثمر والمحدد مكانها في وصف العقار.
العقار:	هو المواقف المكشوفة المقامة على الأرض المملوكة للأمانة/البلدية والمحدد مكانها في وصف العقار
المستثمر:	هو شركة أو مؤسسة مرخصة تتولى إقامة وتشغيل نقليات
المستثمر:	يقصد به المؤسسة أو الشركة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة.
المنافسة:	هي طريقة لإثارة التناقض بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة / البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة
الكراسة:	كراسة الشروط والمواصفات



ج . الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة
حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

البيان	كيفية تحديد التاريخ	التاريخ
تاريخ الإعلان	التاريخ الذي تم فيه النشر	محدد بالإعلان
آخر ميعاد لتقديم العطاءات	كما هو محدد في الإعلان	محدد بالإعلان
موعد فتح المظاريف	كما هو محدد في الإعلان	محدد بالإعلان
إعلان نتيجة المزايدة	تحدد الأمانة / البلدية	محدد بالإعلان
موعد الإخطار بالترسية	تحدد الأمانة / البلدية	محدد بالإعلان
تاريخ توقيع العقد من ترسو عليه المزايدة	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة / البلدية لل المستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	
تاريخ تسليم العقار	خلال شهر من توقيع العقد	
بداية سريان مدة العقد	من تاريخ تسليم العقار بموجب حضور تسليم موقع من الأمانة / البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على حضور تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	
موعد سداد أجرة السنة الأولى	عند توقيع العقد	

كراسة شروط نقليات

١. مقدمة



١ . مقدمة

ترغب أمانة / بلدية الروضه. في طرح مزايدة عامة عن طريق الظرف المختوم بين المستثمرين لتأجير موقع مخصص انشاء وتشغيل نشاط نقليات وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة ، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها ، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة .

وتهيب الأمانة / البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة لمحويات الكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية ، والجوانب القانونية للعقد ، والتزامات المستثمر ، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ، ويحقق للأمانة / البلدية أهدافها وترحب الأمانة/ البلدية بالرد على أيه استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة ، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

١ . التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالأمانة/بلدية وتقديم الاستفسار إلكترونياً بمنصة فرص إدارة:الاستثمارات.....

تليفون:

٢ . على فاكس:

كراسة شروط نقليات

٢. وصف العقار



٢ . وصف العقار

نطليات	نوع النشاط
ارض فضاء	مكونات النشاط
الحي الصناعي	المدينة الروضه
	الشارع
رقم العقار / ٨	رقم المخطط ١١٧ أرض
بطول	شمالاً : شارع ٢٠
بطول	جنوباً : شارع ١٠
بطول	شرقاً : قطعة رقم ٧
بطول	غرباً : شارع ١٠
	ارض فضاء
	مساحة الأرض ١٢٦٢ متر

الخدمات بالعقار:

بيانات أخرى:

الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
الشروط والمواصفات
نقليات

٣. اشتراطات دخول المزايدة

٣ . اشتراطات دخول المزايدة

٢١

يحق للأفراد والمستثمرين السعوديين التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين عليهم مستحقات متاخرة عن مشروعات سابقة، أو كانوا من يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشؤون البلدية والقروية والموافقة على استعادته.

٢٠ مکان تقدیم العطاءات :

تُقدم العطاءات على النماذج الأصلية المستلمة من الأمانة / البلدية والمحفوظة بحتمها باسم
معالي أمين / سعادة رئيس بلدية وبحيث
يتم تسليمها باليد لإدارة في الأمانة / البلدية، والحصول على إيصال
يثبت فيه تاريخ وساعة التقديم، كما يمكن إرساله بالبريد المسجل على العنوان التالي:
.....
.....
.....
.....
.....

٣٣ موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات في موعد أقصاه حسب الإعلان..... ولن يقبل أي
عطاء يرد بعد هذا الموعد ، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

٣٤ موعود فتح المظاريف: حسب الاعلان

۴۰

٢٥١ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة الالزمه، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

٢٥٣- يجب ترقيم صفحات العطاء ومرافقاته والتوقيع عليها من المستمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه. وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التقويض مصدقاً من الغرفة التجارية، أو مصحوباً بوكالة شرعية.

٣٥٣ يقدم العطاء داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المزايدة، واسم المستثمر ، وعنوانه ، وأرقام هواتفه ، ورقم الفاكس.

٣٦ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعى ما يلى :

- ١ ٣٦ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام ب什طب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.
- ٢ ٣٦٠٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابه (حروف) بالريال السعودي.
- ٣ ٣٦٠٣ لا يجوز لالمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوفيق عليه وختمه.

٣٧ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة / البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٣٨ الضمان:

- ١ ٣٨٠١ يجب أن يقدم مع العطاء ضمان يعادل قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلًا للتمديد عند الحاجة.
- ٢ ٣٨٠٢ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس لالمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٣٩ موعد الإفراج عن الضمان :

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

٤٠ مستندات العطاء:

- ١ ٤٠١ يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:
- ٢ ٤٠٢ نموذج العطاء والتوفيق عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومحظماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوفيق.
- ٣ ٤٠٢ توكيل رسمي موثقاً من الغرفة التجارية أو وكالة شرعية وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير المستثمر.

وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرافقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.

- ٣□□□١٠٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري (للشركات والمؤسسات)
- ٤□□□١٠٤ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند ٨/٣ أعلاه).
- ٥□□□١٠٥ كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها مختومة بختم الأمانة / البلدية الرسمي، وموثقة من المستثمر ومحظمة بختمه. تأكيداً للتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.

الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
الشروط والمواصفات
نقليات

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض



٤ . واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تقتضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة / للبلدية في استبعاد العطاء.

٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديم عطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات. وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابةً لكل من اشتري كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل فتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٣ معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية لجهالة، وفق حدوده المعتمدة، وأن يتعرف تماماً على الأوضاع السائدة به. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديم عطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهة بالعقار والأعمال المتعلقة به.

الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
الشروط والمواصفات
نقليات

٥. ما يحق للأمانة/ للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف



٥ . ما يحق للأمانة/البلدية للمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للأمانة/البلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعدأخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات والمؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف ، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات والمؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات ولزماً لجميع المتنافسين.

٢ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة/البلدية تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة/البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٣ سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر سحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

٤ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمها، ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمها.

٥ حضور جلسة فتح المظاريف :

يحق للمستثمر أو مندوبيه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد ، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية، ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع



٦ . الترسية والتعاقد وتسليم الموقـع

٦١ الترسية والتعاقد:

٦١١ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.

٦١٢ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.

٦١٣ يجوز للأمانة/ للبلدية بعدأخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسيه المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

٦٢ تسليم الموقـع:

٦٢١ يتم تسليم الموقـع للمستثمر بموجب محضر تسلیم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة، ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

٦٢٢ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلیم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد في هذه الحالة من تاريخ الإشعار.

الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
الشروط والمواصفات
لإدارة وتشغيل المواقف المكشوفة

٧. الاشتراطات العامة

٧ . الاشتراطات العامة

٧١ توصيل الخدمات للموقع:

إذا لزم الأمر توصيل خدمات إضافية للموقع زيادة الخدمات الكائنة به، فإن ذلك يكون على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارات المعنية بالأمانة/البلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٧٢ البرنامج الزمني للتجهيز والتجديد:

يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة/البلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، لجميع أعمال التجديد والدهان المطلوب إجراؤها.

٧٣ الحصول على الموافقات والترخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة :

يلتزم المستثمر بالحصول على الموافقات والترخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة

٧٤ حق الأمانة/البلدية في الإشراف:

٧٤١ للأمانة/البلدية الحق الكامل في الإشراف للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

٧٤٢ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأي توجيهات تتعلق بمعالجة أي قصور ملحوظ في التشغيل أو الصيانة، بما هو وارد بكراسة الشروط والمواصفات.

٧٤٣ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الأمانة/البلدية، ليقوم مهندس الأمانة/البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

٧٥ استخدام العقار لغرض المخصص له :

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يتربى عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

٧٦ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه من الباطن، أو التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية ، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

٧٧ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما أجور السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

٧٨ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

١ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات الالزمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.
٢ عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.
٣ المسؤولية عن الأضرار التي تحدث من موظفيه، أو عماله، لآخرين أو ممتلكاتهم أثناء أداء العمل، وعليه تعويض المتضرر عما يلحق به، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسؤولية عن ذلك.

٤ يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسؤولية عن ذلك.

٧٩ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة /البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة الموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

٧١٠ تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:
١ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة / البلدية بإشعار المستثمر بموعده حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك، والتحفظ على ما به دون أدنى مسؤولية على الأمانة / البلدية.

٧١٠٢ تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى الأمانة/البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة.

١١ أحكام عامة:

- ٧ ١١١ جميع المستدات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة/ للبلدية بمجرد تقديمها.
- ٧ ١١٢ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.
- ٧ ١١٣ ليس لمستثمر الحق في الرجوع إلى الأمانة/ البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
الشروط والمواصفات
لإدارة وتشغيل المواقف المكشوفة

٨. الاشتراطات الخاصة



٨ . الاشتراطات الخاصة

٨□١ مدة العقد:

مدة العقد (خمس سنوات) (توقيع العقد) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية.

٨□٢

يمنح المستثمر فترة (٥ %) من مدة العقد للتجهيز والتجديد ، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة ، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والتجديد يتم فسخ العقد.

٨□٣

يحدد المستثمر بالاشتراك مع الأمانة/ البلدية الأجر الذي سيتقاضاه مقابل وقوف السيارات بالمواقف، ويعلن ذلك في أماكن واضحة بالمواقف.

٨□٤

يجب تخصيص نسبة (٥ %) من مساحة المواقف للمعوقين على ألا يقل عدد المواقف المخصصة للمعوقين عن موقفين.

٨□٥

يلتزم المستثمر في تشغيل المواقف بما يلي:
١٨□٥١ تزويد مداخل ومخارج المواقف بحواجز متحركة للتحكم في حركة الدخول والخروج.

٨□٥٢

وضع العلامات الإرشادية التي تحدد السرعة بالمواقف، والاتجاهات والمنعطفات.

٨□٥٣

تعيين مراقب يقوم بالإشراف على تشغيل الموقف تكون من مسئoliاته التأكد من عدم استخدام الموقف لغير الغرض الذي أنشئ من أجله.

٨□٥٤

تسجيل أرقام لوحات السيارات التي تبقى بالموقف أكثر من ٢٤ ساعة مع إبلاغ المرور والشرطة عنها ما لم يكن هناك تفاصيل مسبق عليها.

٨□٦

الصيانة:

يلتزم المستثمر بما يلي:

- صيانة جميع العلامات الإرشادية للموقف دوريًا.
- تنظيف الموقف من الأتربة والنفايات بصفة دائمة.
- دهان الخطوط الموجودة بأرضية الموقف دوريًا .

٨□٧

مكتب خدمة المواقف:

يوفر المستثمر مكتب لخدمة المواقف بموقع يشرف على حركة الدخول والخروج؛ يكون مسؤولاً عن ملاحظة السيارات بالمواقف ومراقبة الدخول والخروج ، بالإضافة إلى الإشراف على صيانة الموقف وتوفير المتطلبات الضرورية لتشغيله على أفضل وجه .

الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
الشروط والمواصفات
نقليات

٩. الاشتراطات الفنية



٩ . الاشتراطات الفنية

٩١ تجهيز وتجديد المواقف

يلتزم المستثمر بتجهيز وتجديد المواقف، وما يتطلبه ذلك من دهان الخطوط الموجودة بأرضية المواقف وتجدید العلامات الإرشادية، والحواجز المتحركة ... وغيرها

٩٢ اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق:

يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق الصادرة عن المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات.

الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
الشروط والمواصفات
لإدارة وتشغيل المواقف المكشوفة

١٠. المرفقات "الملاحق"

١٠ □ ٢
نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالطرف المختوم
(نموذج ٦/٧)

سعادة رئيس بلدية : المحترم.

إشارة إلى إعلانكم المنصور بالصحف بتاريخ / / ١٤ هـ المتضمن رغبتكم تأجير موقع نشاط نقليات في مدينة الروضه بفرض استثماره في إدارة وتشغيل نقليات وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا علي كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاعنة تامة نافية للجهالة .
نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها () ريال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بنكي يعادل أجرة سنة كاملة وكافة المستدات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

		اسم الشركة
		رقم السجل التجاري
بتاريخ		صادرة من
		نوع النشاط
جوال	فاكس	هاتف
الرمز		ص.ب


العنوان:

الختم الرسمي

التوقيع

التاريخ

المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)



إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

- ١ . اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢ . اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
 - أ . لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣/ب/٣٨٣١٣ في ٢٤/٠٩/١٤٢٣ هـ
 - ب . الاشتراطات الفنية لمواصفات السيارات الصادرة من وزارة البلدية والشئون القروية.
 - ٣ . عاين الموقع المعروض للتأجير معينة تامة نافية للجهالة.

الختم

التوقيع

